
KÖPRÜLÜ KÜT.
298


KÖPRÜLÜ KÜT.
298





عدد اوراق
۲۷ پارچه

ضیائی چلبی بریه صاحبی



هذا شرح ثلاثيات البخاري

للعبد العاجز المسكين راجي
عفو الله تعالى الغني
احمد بن العجمي لطف
الله تعالى به
وبالمسلمين
امين
م





بسم الله الرحمن الرحيم رب يسر يا كريم
الحمد لله الذي من على من اصطفاه لخدمة السنة
الشريفة المحمدية برواية الجامع الصحيح من احاديثها
المرفوعة المتصلة الثابتة الصحاح الجوهرية
والصلاة والسلام على عبد الله وحبيبه ونبيه
ورسوله الى كافة البرية وعلى اله وصحبه
المقتبسين من مشكاة مصابيح انواره النبوية
وعلى التابعين لهم بالاحسان والصدق والاخلاص
في النية القايمين سلفا وخلفا بوظايف اتصال
سلسلة الاسناد المختص بهذه الامة الامية
والملة الحنيفية رضي الله عنهم وارضاهم وبواهم
من الجنات الغرف العلية **اما بعد** فيقول العبد
الفقير احمد بن العجمي عامله الله بلطفه الخفي والجلي
هذا بلاغ للمحدث الراوي وعناية للمستمع والقاري
يهتدي بكواكبه الدراري لرواية الثلاثيات
من صحيح البخاري اقتضبته من ارشاد الساري
المستمد من فيض فتح الباري مفتتحا بحديث انما الاعمال
بالنيات اقتدا بالايمة الاثبات متقدما اتصال
روايتي للجامع الصحيح بالاسناد الثابت الصريح

اللامع

اللامع الصبيح الى الحافظ ابي الفضل احمد بن محمد
العسقلاني بسندين ذكر في ديباجة الفتح ان احدهما
اتقن الطرق والاخر اعلا الروايات وذكر منتهى
الاماني والارادات راجيا من الله التوفيق والهداية
والقبول والسداد في الاقوال والافعال وساير
الحالات **اخبرني** بصحيح البخاري جمع من اشهرهم
محدث عصره البرهان ابرهيم اللقاني **و**فقيه
وقته المسند المعمر ابو الحسن علي بن محمد المدعو
زين بن العلامة عبد الرحمن الاجهوري المالكيان
والفهامة ابو الحسن علي بن ابرهيم الحلبي **و**القدوة
محمد بن احمد الشوبري **و**المفتي محمد بن عبد الرحمن
ابن محمد الحموي الشهير والده بالمكي **و**العمدة
المقري سلطان بن احمد بن سلامة بن اسمعيل المزاحي
والمعمر الاصيل يحيى الدين بن ولي الدين بن جمال
الدين يوسف بن شيخ الاسلام زكريا الانصاري
والفقيه المحدث الشمس محمد البابلي **و**علامة العصر
ابو الضيا والنور علي الشبراملسي الستا فيتوت
والحبر البارع سري الدين الدروري الحنفي سماعا من لفظ
المزاحي من اوله الى كتاب الهبة وقراءة للثلاثيات

على الاجهوري والحموي والبابلي وسماعاً للكثير منه
عليهم وعلى الباقين واجازة لسائره منهم كلهم اجمعين
مفترقين قال اللقاني والحموي والمزاحي والبابلي
اخبرنا الامام الهمام نجم السنة ابو النجا سالم بن
محمد عز الدين بن محمد ناصر الدين السنهوري المالكي
زاد الحموي والمزاحي والبابلي والشبراملسي فقالوا
انا المسند المعمر الشهاب احمد بن خليل السبكي
الشافعي قال هو والسنهوري اخبرنا محدث
عصره النجم الغيطي ح وقال محيي الدين والسري
الدروري اخبرنا المسند الجمال يوسف بن شيخ
الاسلام زكريا ح وقال الحلبي والشوبري والاجهوري
اخبرنا به جمع منهم العلامة الرباني النور علي الزيادي
عن الشهاب الرملي ومنهم البرهان العلقمي
عن اخيه العلامة الشمس محمد العلقمي وعاليا
اجازة شيخ الشافعية الشمس الرملي قال هو
ووالده والغيطي والعلقمي والجمال يوسف
خمستهم اخبرنا شيخ الاسلام زكريا الانصاري
قال اخبرنا به حافظ الدنيا ابو الفضل احمد بن حجر
العسقلاني قال اخبرنا ابو محمد عبد الله النيسابوري

قال اخبرنا امام المقام رضي الدين ابو احمد ابرهيم
ابن احمد الطبري قال اخبرنا ابو القسم عبد الرحمن
ابن حرمي مفتحتين قال اخبرنا ابو الحسن علي بن
حميد بن عمار الاطرابلسي قال اخبرنا ابو مكتوم
عيسى بن الحافظ ابي ذر الهروي قال ابي قال

اخبرنا م

اخبرنا ابو اسحق ابرهيم بن احمد المستملي وابو محمد
عبد الله بن احمد السرخسي وابو الهيثم بمثلثة محمد
ابن مكي الكشميهني قالوا ثلاثتهم اخبرنا ابو عبد الله
محمد بن يوسف الفربري قال اخبرنا الامام الحجة
استاذ الاستاذين ابو عبد الله محمد بن اسمعيل
البخاري قال الحافظ ابن حجر طرق ابي ذر هذه
اتقن الطرق عندنا قال ورواية ابي الوقت
عن الداودي اعلا الروايات لنا من حيث العدد
مع اتصالها بالسماع اخبرنا بها جمع منهم ابو محمد
عبد الرحيم بن عبد الوهاب بن عبد الكريم الحموي
وابو اسحق ابرهيم بن احمد البعلي قالا اخبرنا
ابو العباس احمد بن ابي طالب الصالحي الحجار
وست الوزرا وزيرة بنت عمر بن اسعد التنوخية قالا
اخبرنا ابو عبد الله الحسين بن المبارك الزبيدي سماعا

قال اخبرنا ابو الوقت عبد الاول بن عيسى بن شعيب
الهروي قال اخبرنا ابو الحسن عبد الرحمن بن مظفر
الداودي قال اخبرنا ابو محمد عبد الله بن احمد بن حمويه
السرخسي قال اخبرنا ابو عبد الله محمد بن يوسف
الفربري قال اخبرنا الامام ابو عبد الله محمد بن
اسمعيل البخاري قال حدثنا الحميدي بضم المهملة
وفتح الميم عبد الله بن الزبير المكي نسب الى جده الاعلى
او الى بطن من قريش وتوفي سنة تسع عشرة ومائتين
قال حدثنا سفين بضم السين المهملة وحكي
فتحها وكسرها ابن عيينة تصغير عين تعينة
مضمومة وحكي كسرها المكي الامام الجليل
المتوفي سنة ثمان وتسعين ومائة وهو من اتباع
التابعين كما جزم به النووي وغيره فقول
القسطلاني انه تابعي سبق قلم قال حدثنا يحيي
ابن سعيد بكسر العين الانصاري نسبة الى
الانصار واحدهم نصير كشريف واشراف
وقيل ناصر كصاحب واصحاب وهو وصف لهم
بعد الاسلام وهم قبيلتان الاوس والخزرج
ابنا حارثة بن ثعلبة المدني قاضيها التابعي المشهور
المتوفي

المتوفي سنة ثلاث واربعين ومائة قال اخبرني
بالافراد محمد بن ابرهيم بن الحرث التيمي بالرفع
وبفوقية مفتوحة فتحتية ساكنة نسبة الى تيم
قريش المتوفي سنة عشرين ومائة انه سمع
علقمة بن وقاص بتشديد القاف الليثي بالنصب
وهو بمثلثة نسبة الى ليث بن بكر المتوفي بالمدينة
ايام عبد الملك بن مروان يقول ~~حكاية~~
~~لحال وقت السماع او لاحضار ذلك في ذهن السامع~~
~~تحقيقا وتاكيدا له~~ سمعت عمر بن الخطاب
اي سمعت كلامه حال كونه على المنبر النبوي وهو
بكسر الميم والقياس فتحها لانه اسم مكان ولا شائع
لكونه اسم الة قال وفي رواية يقول ~~مما~~ حكاية
لحال وقت السماع او لاحضار ذلك في ذهن السامع
تحقيقا وتاكيدا له سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول لا يخفى ان كلمة سمع من الافعال
الصوتية ان تعلقت بالاصوات تعدت الى مفعول
واحد وان تعلقت بالذوات تعدت الى اثنين
ثانيهما جملة مصدرة بمضارع من الافعال الصو تية
كما اختاره الفارسي واختار ابن مالك ان تكون الجملة

الثانية في محل حال ان كان المتقدم معرفة كما هنا
على ما تقدم فان كان المتقدم نكرة فهي صفة قال
الزمخشري في قوله تعالى انا سمعنا كتابا تقول
سمعت رجلا يتكلم فتوقع الفعل على الرجل وتحذف
المسموع لانك وصفته بما يسمع او جعلته حالا
منه فاغناك عن ذكره ولولا الوصف او الحال
لم يكن منه بد او تقول سمعت كلامه وقال الطيبي
الاصل في سمعت رسول الله يقول سمعت قول
رسول الله فاخر القول وجعل حالا ليفيد الابهام
والتبيين وهو اوقع في النفس من الاصل انتهى
وجوز التفتازاني ان تكون الجملة بدلا او بيانا
بتاويل المصدر وتعقبه البدر الدماميني بانه
يلزم عليهما حذف ان الناصبة ورفع الفعل
بعد الحذف او جعله بمعنى المصدر من غير حرف
سابك فيما ليس من الابواب المعروفة ومثله
ليس بمقيس عند المحققين **انما الاعمال**
البدنية اقوالها وافعالها فرضها ونفلها قليلها
وكثيرها الصادرة من المومنين المكلفين كذا قاله
القسطلاني واسقط الشيخ زكريا لفظ المكلفين

واسقط

واسقط ابن حجر المكي القيدين كليهما فقال انما
للحصر عن غير المذكور في نحو انما قام زيد اي لا عمرو
وغير الحكم عن المذكور في نحو انما زيد قايم اي لا قاعد
ثم هو بالمنطوق وضعا حقيقة عند جمهور الاصوليين
والاعمال جمع عمل وهو هنا عمل الجوارح الذي طلبه
الشارع ولو من الصبي المميز خلافا لمن وهم تقييد
باعمال المكلفين ووهم وهما اخر فقيد بالمومنين
لان الاعمال هنا اعم من اعمال العبادة على ان
العبادة لا تصح من الكافر الا بالنية والاسلام
انما هو شرط صحة النية كما ان الجزم وعدم المنافي
من شروطها فبطل التقييد بالمومنين من اصله
كما بطل التقييد بالمكلفين اي انما صحة الاعمال
المطلوبة شرعا كاينة **بالنيات** وقال الحنفية انما
كمال الاعمال بالنيات قيل وهو يوهم انهم لا يشترطون
النية في العبادات وليس كذلك فان الخلاف ليس الا
في الوسايل اما المقاصد فلا اختلاف في اشتراط
النية فيها ومن ثم لم يشترطوها في الوضو لانه
مقصود لغيره كستر العورة وكباقي شروط الصلاة
التي لا تفتقر الى نية وهي من نوى اي قصد والاصل

نوية بالكسر قلبت الواو ياء وادغمت وقد تخفف
اليا فتكون من وني اذا ابطا لان النية تحتاج في
تصحيحها الى ابطاء وتاخر ومعناها شرعا قصد الشي
مقترنا بفعله الا في الصوم ونحو الزكاة وهي في
الحديث محمولة على المعنى اللغوي وهو القصد
اي عزم القلب بقرينة التقسيم كما لا يخفى وجمعت
باعتبار تنوعها لان المصدر لا يجمع الا باعتبار تنوعه
او باعتبار مقاصد الناوي كقصده الله تعالى
او تحصيل موعوده او اتقا وعيده وفي معظم
الروايات النية بالافراد على الاصل لاتحاد محلها
وهو القلب على الاصح كما ان مرجعها واحد وهو
الاخلاص للواحد الذي لا شريك له **وانما لكل
امرئ** بكسر الرا والمراد الانسان فتدخل المراة
ما نوى اي ثواب الذي نواه او شي نواه او نيته
فما موصوفة او موصولة والعايد محذوف او مصدرية
فلا تحتاج الى عايد لانها حرف وهذه الجملة موكدة
لسابقتها تنبيها على سر الاخلاص وتحذيرا من الريا
المانع من الاخلاص **فمن كانت هجرته الى دنيا**
بضم الدال مقصورة غير منصرفة لان الفها المقصورة

للتانيث

للتانيث وتنوينها لغة شاذة وهي فعلى من الدنو
وهو القرب سميت بذلك لسبقها بالاخرى
او لدنوها من الزوال وهي الارض مع الجو والهوا بالمد
وعلى هذا فالسموات وما فيها ليس من الدنيا او هي
كل المخلوقات من الجواهر والاعراض الموجودة قبل
الدار الاخرة قال النووي وهذا هو الاظهر
يصيبها يحصلها نية وقصدا **او الى امراة ينكحها**
اي يتزوجها كما في الرواية الاخرى قال الزركشي
في تخريج العمدة عطف امراة على دنيا من عطف
الخاص على العام بدليل حديث الدنيا متاع وخير
متاعها المراة الصالحة وفيه رد على من زعم ان عطف
الخاص على العام انما يكون بالواو **فهجرته الى ما هاجر
اليه** من الدنيا والمراة حكما وشرعا وبهذا التقدير
يتغاير الشرط والجزا وهذا المقدر تمييزا وحال
مبينة وظاهر كلام النحاة جواز ذلك اذ الحال
اما خبر او صفة في المعنى وكلاهما يجوز حذفه
لدليل وقد وقع هنا في رواية الحميدي حذف احد
وجهي التقسيم وهو قوله فمن كانت هجرته الى الله
ورسوله الى اخره وثبت ذلك في البخاري من غير

مواضع من صح

طريق الحميدي وهذا الحديث مشهور بالنسبة الى اخره
غريب بالنسبة الى اوله و رواه غير عمر من الصحابة
قيل نحو العشرين لكن اتفق على انه لا يصح سندا
الا من رواية عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه
وهنا تحقيقات ومباحث كثيرة وهذا القدر
كاف للطلاب والله الموفق للصواب

الحديث الاول من الثلاثيات وبه قال البخاري
في باب اثم من كذب على النبي صلى الله عليه وسلم
من كتاب العلم **حدثنا مكي** اسم علم على صورة
المنسوب الى مكة ~~وهي ما بين البخاري وبين النبي
صلى الله عليه وسلم ثلاثة رجال وهي محصورة في
اثنين وعشرين حديثا بالمكرر ومدارها على
خمسة~~ اسانيد كما يأتي وقد تدخله الالف واللام
للمح كما في رواية ابي ذر حدثني المكي بالافراد والتعريف
وفي اخرى حدثني مكي بالافراد والتنكير **ابن ابرهيم**
ابن بشير بفتح الموحدة وكسر المعجمة ابن فرقد
بفتح الفا وسكون الرا وبالقاف ابو السكن بسين
مهملة وكاف مفتوحتين التميمي الحنظلي البلخي
ثقة ثبت من التاسعة مات سنة خمس عشرة
ومايتين

وهي ما بين البخاري وبين النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثة رجال وهي محصورة في اثنين وعشرين حديثا بالمكرر ومدارها على خمسة اسانيد كما يأتي

وماتين وله تسعون سنة **قال حدثنا يزيد** من
الزيادة غير منصرف للعلمية ووزن الفعل **ابن ابي
عبيد** بضم العين المهملة الاسلمي المتوفى بالمدينة
سنة ست او سبع واربعين ومائة **عن** مولاه **سلمة**
بفتح السين المهملة واللام ابن عمرو **بن الاكوع** بايع
سلمة النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة الحديبية
ثلاث مرات اول واوسط واخر باستدعايه صلى الله
عليه وسلم وذلك كما في صحيح مسلم وان كان الذي
في صحيح البخاري مرتين كما سيأتي توفي سنة اربع
وسبعين وهو ابن ثمانين سنة له في البخاري عشرون
حديثا واسم الاكوع سنان بن عبد الله الاسلمي
قال في المصباح الكوع بالضم طرف الزند الذي
يلي الابهام والجمع اكواع مثل قفل واقفال والكاع
لغة فيه وقال الازهري الكوع طرف العظم
الذي يلي رسغ اليد المحاذي للابهام وهما عظمان
متلاصقان في الساعد احدهما ادق من الاخر
وطرفهما يلتقيان عند مفصل الكف فالذي
يلي الخنصر يقال له الكرسوع والذي يلي الابهام
يقال له كوع وهما عظما الذراع والكوع بفتحتين

مصدر من باب تعب وهو اعوجاج الكوع وقيل
هو اقبال الرسغين على المنكبين وقال ابن القوطية
كوع كوعا اقبلت احدى يديه على الاخرى او عظم
كوعه فالرجل اكوع وبه لقب ومنه سلمة بن الاكوع
والانثى كوعا مثل احمر وحمرا انتهى **سمعت النبي**
صلى الله عليه وسلم اي كلامه حال كونه **يقول من**
يقل علي قال الشراح اصله يقول حذفت الواو للجزم
لاجل الشرط انتهى وتحقيقه ان الاصل يقول
على وزن ينصر نقلت ضمة الواو للساكن قبلها
فلما دخل الجازم وهو من الشرطية سكن اللام ﻫ
فالتقى ساكنان حذفت الواو وهي عين الكلمة لاجل
ذلك وبقيت الضمة دليلا عليها فالجزم سبب
لحذفها ومثله قوله **ما لم اقل** اي الذي لم اقله
فليتبوا مقعده من النار الفا في جواب الشرط
واللام للامر وهي بالكسر على الاصل وبالسكون
على المشهور اي فليتخذ لنفسه منزلا يقال تبوا الرجل
المكان اذا اتخذه سكنا ماخوذ من المباءة بفتح
الميم وسكون الموحدة وفتح الهمزة وهو المنزل
وكلمة من بيانية او ابتدائية او بمعنى في كما في قوله

تعالي

تعالي اذا نودي للصلاة من يوم الجمعة واستشكل بان
الشرط سبب للجزا فكيف يتصور وقوع الامر
بالتبوء له واجيب بانه سبب للتبوء للامر اللازم
للازم الامر بالتبوء اي الالزام به وقال الخطابي ظاهره
امر ومعناه خبر يعني ان الله يبوءه مقعده من النار
وقال ابن بطال انه بمعنى الدعا يعني دعا على فاعل
ذلك اي بواه الله وقال الطيبي الامر بالتبوء تهكم
وتغليظ وقال الكرماني يحتمل ان يكون الامر على
حقيقته بان يكون معناه من كذب علي فليامر
نفسه بالتبوء وليلزم عليه قال ففي قوله فليتبوا
اربع توجيهات انتهى وذكر الحافظ ابن حجر توجيها
خامسا وهو ان ظاهره امر ومعناه التهديد ورجح
توجيه الخطابي ويؤيده حديث مسلم من يكذب علي
يلج النار والمراد كما قال النووي ان هذا جزاؤه
فقد يجازى به وقد يعفو الله عنه ولا يقطع له
بدخول النار كسائر اصحاب الكبائر غير الكفر ثم
ان جوزي وادخل النار فلا يخلد فيها بل لا بد من خروجه
منها بفضل الله تعالي قال محيي السنة هو اعظم
انواع الكذب بعد الكذب الكائن على الله تعالي بل قال

جوابا ه

ابو محمد الجويني انه كفر وليس على اطلاقه قال
الزركشي لا شك ان الكذب عليه صلى الله عليه
وسلم في تحليل حرام او تحريم حلال كفر محض وانما
الخلاف فيما سوى ذلك انتهى وكذا من نسب
اليه فعلا لم يرد عنه او وصفه بغير صفته التي هو
عليها ككونه اسود اللون او انه غير قرشي او غير
عربي فانه يكفر ايضا قال العلامة العبادي في
الايات البينات وينبغي ان يكون من الكذب عليه
رواية الموضوع عنه بلا مسوغ شرعي بل ربما يكون
منه اللحن في كلامه بلا عذر صحيح قال شيخ الاسلام
زكريا والوجه ان الكذب على غيره من الانبيا اي
وان لم يكونوا رسلا فيما يظهر كبيرة قال العبادي
وينبغي ان الكذب على الملائكة كذلك خصوصا على
مثل جبريل واسرافيل عليهما السلام قال البرماوي
وهذا الحديث من المتواتر معناه وان لم يتواتر لفظه
وفي صحيح البخاري بهذا الاسناد احد عشر حديثا
الحديث الثاني وبه قال البخاري في باب قدر كم
ينبغي ان يكون بين المصلي بكسر اللام والسترة من كتاب
الصلاة كم لها صدر الكلام استفهامية بمعنى اي عدد

ويستعملها

ويستعملها من يسال عن كمية الشي او خبرية بمعنى
كثير نحو وكم ارسلنا من نبي ويستعملها من يريد
الافتخار والتكثير لكن تقدمها المضاف وهو
لفظ قدر لانه مع المضاف اليه في حكم كلمة واحدة ومميزها
محذوف تقديره كم ذراع ونحوه وقد نقل ان كم هنا
مخرجة عن الاستفهام والمراد بها الكمية كما نص عليه
الرضي في نحو انظر كيف يصنع اي كيفيته وح فلا يحتاج
الى مميز فليراجع وقد قدروا ما بين المصلي بكسر اللام
والسترة بقدر ممر الشاة وقيل اقل ذلك ثلاثة اذرع
وبه قال الشافعي واحمد **حدثنا المكي** ولابي ذر والاصيلي
المكي بن ابرهيم اي البلخي قال **حدثنا يزيد بن ابي عبيد**
بضم العين الاسلمي مولى سلمة بن الاكوع **عن سلمة**
بفتح السين واللام **ابن الاكوع** الاسلمي **قال كان**
جدار المسجد النبوي **عند المنبر** هو من تمة اسم
كان لانه حال مقيدة له او صفة اي الجدار الذي عند
المنبر والخبر قوله **ما كادت الشاة تجوزها** بالجيم
اي المسافة وهي ما بين قدمي المصلي وبين الجدار
او ما بين الجدار والمنبر قال في الفتح وهذا الحديث رواه
الاسمعيلي من طريق ابي عاصم عن يزيد فقال كان المنبر

ابن عمر رح

على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس بينه وبين
حايط القبلة الا قدر ما تمر العنز فتبين بهذا
السياق ان الحديث مرفوع وللكشميهني ما كادت
الشاة ان تجوزها باقتران خبر كاد بأن وهو قليل
وحذفها من خبر عسى فحصل التقارض بالقاف والضاد
المعجمة بينهما وهو كما في الاشباه عن ابن يعيش أن كل
واحد من المتقارضين يستعير من الآخر حكما هو أخص
به ثم ان القاعدة أن حرف النفي اذا دخل على كاد
تكون منفية كسائر الافعال عند كثير وعند اخرين
تكون مثبتة وهو المراد هنا بقرينة حديث سهل
الساعدي كان بين مصلى رسول الله صلى الله عليه
وسلم وبين الجدار ممر الشاة اي موضع مرورها
وهو بالرفع على ان كان تامة او هو اسم كان على
انها ناقصة والتقدير قدر ممر الشاة وبين خبرها
وبالنصب على انه خبر كان واسمها مقدر اي نحو
قدر المسافة او الممر هذا وفي الهمع زعم قوم ان نفي
كاد اثبات للخبر واثباتها نفي له واستدل لذا
لذلك بقوله تعالى وما كادوا يفعلون وقد ذبحوا
وبقوله يكاد زيتها يضيء ولم يمسسه والتحقيق انها
كساير

كساير الافعال نفيها نفي واثباتها اثبات الا ان
معناها المقاربة اي بالموحدة الى وقوع الفعل
فنفيها نفي للمقاربة للفعل ويلزم منه نفي الفعل
ضرورة أن من لم يقارب الفعل لم يقع منه
الفعل واثباتها المقاربة الفعل ولا يلزم من مقاربة
الفعل وقوعه فقولك كاد زيتها يضيء اي يقارب
الاضاءة ولم يضيء وقولك لم يكد زيد يقوم معناه
لم يقارب القيام فضلا عن ان يصدر منه ومنه
اذا اخرج يده لم يكد يراها اي لم يقارب ان يراها
فضلا عن ان يراها ولا يكاد يسيغه اي لا يقارب
اساغته فضلا عن ان يسيغه وعلى هذا الزجاجي وغيره
وذهب قوم منهم ابن جني الى ان نفيها يدل على وقوع
الفعل بعد بطء لآية وما كادوا يفعلون فانهم
فعلوا بعد بطء والجواب انها محمولة على وقتين
اي فذبحوها بعد تكرار الامر عليهم بذبحها
وما كادوا وايذ بحونها قبل ذلك ولا قاربوا الذبح
بل انكروا ذلك اشد الانكار بدليل قولهم اتتخذنا
هزوا انتهى وهذا الحديث اخرجه مسلم ايضا
الحديث الثالث وبه قال البخاري في باب الصلاة

كاد زيد يقوم معناه قارب القيام ولم يقم ومنه

الى الأسطوانة من كتاب الصلاة ايضا حدثني المكي
ابن ابرهيم البلخي قال حدثنا يزيد بن أبي عبيد
بضم العين الأسلمي قال كنت آتي مع سلمة بن
الاكوع الأسلمي فيصلي عند الأسطوانة بقطع
الهمزة المضمومة وضم الطاء المهملة وهي السارية اي العمود
من حجارة او آجر قال الجوهري والنون أصلية
وهي أفعوالة مثل أقحوانة لانه يقال أساطين
مسطنة وكان الاخفش يقول فعلوانة وهذا
يوجب ان تكون الواو زايدة والى جنبها زايدتان
الالف والنون وهذا لا يكاد يكون وقال قوم
هو أفعلانة ولو كان كذلك لما جمع على أساطين
لانه لا يكون في الكلام أفاعين انتهى ويجمع ايضا
على اسطوانات على لفظ الواحد والمراد بها في
هذا الحديث السارية المتوسطة في الروضة
المعروفة بالمهاجرين التي عند المصحف
الذي كان في المسجد على عهد عثمان رضي الله عنه
قال يزيد فقلت لسلمة بن الاكوع يا ابا مسلم
أراك بفتح الهمزة أبصرك تتحرى بفوقيتين
فحاء مهملة فراء مشددة مفتوحات تجتهد وتختار
وتقصد

وتقصد الصلاة عند هذه الأسطوانة
قال فاني رايت النبي وللاصيلي رايت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يتحرى الصلاة عند ها
لانها اولى ان تكون سترة من العنزة وهي بعين
مهملة فنون فزاي مفتوحات عصا اقصر من الرمح
ولها زج في اسفلها وهو بضم الزاي وتشديد الجيم
الحديدة التي تكون في اسفل الرمح الحديث
الرابع وبه قال البخاري في باب وقت المغرب
من كتاب الصلاة ايضا حدثنا المكي بن ابرهيم
البلخي قال حدثنا يزيد بن ابي عبيد بضم العين
وفتح الموحدة مولى سلمة عن سلمة بن الاكوع
الصحابي رضي الله عنه قال كنا نصلي مع النبي
صلى الله عليه وسلم المغرب اذا توارت بالحجاب
اي غربت الشمس واضمرها من غير ذكرها اعتمادا
على قرينة قوله المغرب ولمسلم عن يزيد بن ابي عبيد
اذا غربت الشمس وتوارت بالحجاب قال
الحافظ ابن حجر فدل على ان الاختصار في المتن
من شيخ البخاري ونحو هذا الحديث قوله تعالى
حتى توارت بالحجاب فانه لم يجر للشمس ذكر وقد

أتي بضميرها الدلالة العشي عليها وقد شبه غروبها
بتواري المخبأة بحجابها قال المولى سعدي ففيه
استعارة تبعية ولا مانع من الاستعارة بالكناية
التخييلية كما لا يخفى انتهى وفي امالي ابن الحاجب
ان قوله بالحجاب متعلق بتوارت اما على نحو قولك
كتبت بالقلم لانه حصل لها التواري بالحجاب واما
على نحو قولك سكنت بالبلد على معنى فيه كانها
توارت فيه ويجوز ان يكون حالا والاول اوجه
لانه اذا كان حالا تتعلق بشيء محذوف
تقديره مستقرة بالحجاب ولا حاجة الى التقدير
مع وجود ظاهر يغني عنه مع ان التقدير والاضمار
خلاف الاصل فلا يلجا اليه الا لضرورة ولا ضرورة
تلجئ الى ذلك والله اعلم وهذا الحديث اخرجه
الستة الا النسائي **الحديث الخامس**
وبه قال البخاري في باب اذا نوى بالنهار صوما
واجبا كان او نفلا هل يصح ام لا من كتاب الصيام
حدثنا ابو عاصم النبيل بفتح النون وكسر
الموحدة وسكون التحتية وباللام واسمه الضحاك
ابن مخلد بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة وفتح اللام

على

على وزن مفعل الشيباني البصري ثقة ثبت
من الطبقة التاسعة مات سنة اثنتي عشرة
ومائتين او بعدها وهذا الاسناد في ستة احاديث
وهو كالاسناد السابق سوا الا ان ابا عاصم هنا
بدل المكي المتقدم **عن يزيد بن ابي عبيد** يزيد من
الزيادة وعبيد مصغرا مولى سلمة بن الاكوع
عن سلمة بن الاكوع رضي الله عنه **ان النبي صلى
الله عليه وسلم بعث رجلا** هو هند بن اسماء
ابن حارثة الاسلمي كما عند احمد وابن ابي خيثمة
ينادي في الناس يوم عاشوراء ان بفتح الهمزة
وتشديد النون وفي اليونينية بسكونها ولابي
ذر بكسرها مع تشديد النون **من اكل فليتم**
بسكون اللام ويجوز كسرها بلفظ الامر للغائب
والميم مفتوحة تخفيفا اي ليمسك **بقية يومه**
حرمة للوقت كما يمسك لو اصبح يوم الشك مفطرا
ثم ثبت انه من رمضان **او** قال **فليصم** شك
من الراوي **ومن لم ياكل فلا ياكل** استدل
به ابو حنيفة على ان الفرض يجوز بنية من النهار
لان صوم عاشوراء كان فرضا واجيب بانه امساك

٢ نسخة الامام اليونيني

لاصوم ودبأن عاشورا لم يكن فرضا عند الجمهور
وبانه ليس فيه انه لا قضا عليهم بل في سنن ابي داود
انهم اتموا بقية اليوم وقضوه قال النووي المشهور
في اللغة ان عاشورا وتاسوعا ممدود وان وحكي
قصرهما انتهى د في المصباح ان الجوهري قال
في تاسوعا اظنه مولدا وقال الصاغاني مولد وينبغي
ان يقال اذا استعمل مع عاشورا فهو قياس عربي
لاجل الازدواج وان استعمل وحده فيسلم ان كان
البنا غير مسموع وعبارة القاموس العاشر
والعاشورا والعشورا ويقصران والعاشور
عاشر المحرم او تاسعه انتهى والاول هو قول
الخليل والاشتقاق يدل عليه وهو مذهب
جمهور العلما من الصحابة والتابعين ومن بعدهم
وذهب ابن عباس الى الثاني د في المصنف
عن الضحاك عاشورا يوم التاسع قيل لانه ماخوذ
من العشر بالكسر من اوراد الابل تقول
العرب وردت الابل عشرا اذا وردت اليوم
التاسع وذلك انهم يحسبون في الاظما يوم الورد
واول اليوم الذي ترد فيه بعده وعلى هذا يكون التاسع
عاشورا

عاشورا وهذا كقوله تعالى الحج اشهر معلومات
على القول بانها شهران وعشرة ايام والمشهور
من اقاويل العلما ان عاشورا عاشر المحرم وتاسوعا
تاسع المحرم استدلالا بالحديث الصحيح انه عليه
الصلاة والسلام صام عاشورا فقيل له ان اليهود
والنصاري تعظمه فقال اذا كان العام المقبل
صمنا التاسع فانه يدل على انه كان صام غير التاسع
ولا يصح ان يعد بيوم قد صامه وقيل اراد ترك
العاشر وصوم التاسع وحده خلافا لاهل الكتاب
وفيه نظر لقوله عليه الصلاة والسلام صوموا يوم
عاشورا وخالفوا اليهود وصوموا قبله يوما
وبعده يوما ومعناه صوموا معه يوما قبله او بعده
حتى تخرجوا عن التشبيه باليهود في افراد العاشر
ولم يكن واجبا واتفقوا على ان صومه سنة لخبر
احتسب على الله انه يكفر السنة التي قبله وكذا يسن
صوم تاسوعا لخبر لئن عشت الى قابل لاصومن
التاسع والعاشر فلم يعش صلى الله عليه وسلم
الى القابلة بل توفي الثاني عشر من شهر ربيع الاول نح
الحديث السادس وبه قال البخاري في باب

صيام عاشورآ حدثنا المكي بن ابرهيم المتقدم
الحنظلي قال حدثنا يزيد بن ابي عبيد وسقط لغير ابي
ذر لفظ أبي عبيد عن سلمة بن الاكوع رضي الله عنه
قال امر النبي صلى الله عليه وسلم رجلاً من أسلم غير
منصرف للعلمية ووزن الفعل هو هند بن اسما بن حارثة
الاسلمي كما تقدم ان أذّن في الناس انّ من كان أكلَ
فليصُم اي فليُمْسِكْ فان اليومَ يومُ عاشورآ ؛
استدل به على ان من تعيّن عليه صوم يوم ولم ينوه
ليلاً انه يجزي بنيته نهارا وهذا بنا على ان عاشورا
كان واجبًا وقد تقدّم الخلافُ في ذلك انفا
الحديث السابع وبه قال البخاري في باب
إنْ أحَالَ دين الميت على رجل جاز من كتاب
الحوالات حدّثنا المكي بن ابرهيم المتقدم
قال حدّثنا يزيد بن أبي عبيد بالتصغير المتقدم
عن سلمة بن الاكوع ~~المتقدم~~ رضي الله عنه انه
قال كنا جلوسا عند النبي صلى الله عليه وسلم
إذ أُتي بضم الهمزة مبنيا للمفعول بجنازة بفتح
الجيم وكسرها اسم للميت في النعش وقيل بالفتح
كذلك وبالكسر للنعش وهو فيه وقيل عكسه وقيل

بها

١٤ بها اللغتان فيهما وان لم يكن عليه الميت فهو سرير
وهو من جنزه اذا ستره وقال ابن فارس لا يسمى جنازة
حتى يشدّ الميتُ عليه مكفّنا فقالوا صلِّ عليها
يا رسول الله لم يسم صاحب الجنازة ولا الذي قال
صل عليها وفي حديث جابر عند الحاكم نغسّلنا وكفناهُ
وحنّطناه ووضعناه حيث توضع الجنازة عند
مقام جبريل ثم آذنا اي اعلمنا رسول الله صلى الله
عليه وسلم به فقال هل عليه اي الميت دَين لانه
عليه الصلاة والسلام كان قبل ان يُفتح عليه الفتوحُ
اذا أُتي بمدين لا وفا لدينه قال لاصحابه صلّوا عليه
ولا يُصلي هو عليه تحذيرًا عن الدَين وزجرًا عن
المماطلة قالوا لا دين عليه قال فهل ترك شيا
قالوا لا اي لم يترك شيا فصَلّى عليه زاده الله شرفا
لديه ثم أُتي بجنازةٍ اخرى فقالوا يا رسول الله
صلِ عليها قال عليه الصلاة والسلام هَل عليه دينٌ
قيل نعم عليه دين قال فهل ترَك شيا لدينه
قالوا ثلاثةَ دنانير جمع دينار واصله على المشهور
دِنّار بالتضعيف ابدل حرفُ علةٍ للتخفيف ولهذا
تردّ في الجمع والتصغير وهو المثقال على احد الاقوال

وللحاكم من حديث جابر ديناران وعند الطبراني من
حديث اسما بنت يزيد كانا دينارين وشطرًا اي بعضا
وجمع الحافظ ابن حجر بان من قال ثلاثة جبر الكسر
ومن قال كانا دينارين الغاه أو كان اصلهما ثلاثة
فوفى قبل موته دينارًا وبقي عليه ديناران فمن قال
ثلاثة فباعتبار الاصل ومن قال ديناران فباعتبار
ما بقي **فصلى عليها** قاله القسطلاني ولعله عليه
السلام علم ان هذه الثلاثة دنانير تفي بدينه
بقرائن الحال أو بغيرها انتهى اقول قوله
الثلاثة دنانير نظير حديث فقرا العشر آيات
وقد خرجه ابن مالك على ان التقدير العشر
عشر آيات فحذف المضاف وبقي المضاف اليه على
حاله وفيما ما يوهم ظاهر اللفظ من ان دخول
ال على اول المضاف من العدد مع تجرد ثانيه
كالثلاثة اثواب غير جائز بالاجماع **ثم أتي بالجنازة
الثالثة فقالوا صل عليها يا رسول الله قال هل**
ترك الميت **شيأ قالوا لا قال فهل عليه دين
قالوا نعم** ثلاثة دنانير **قال صلوا على صاحبكم
قال ابو قتادة** الحرث وقيل عمرو أو النعمان

ابن ربعي بكسر المهملة وسكون الموحدة واهمال العين ١٥
وشد المثناة التحتية الانصاري السلمي بفتحتين
شهد احدًا وما بعدها ومات سنة اربع وخمسين
على الاصح **صل عليها يا رسول الله وعلي دينه**
فصلى عليه صلى الله عليه وسلم وتانيث الضمير
وتذكيره باعتبار الجنازة والميت وفي رواية
ابن ماجة من حديث ابي قتادة نفسه فقال ابو
قتادة انا الكفيل به زاد الحاكم من حديث جابر
فقال هما عليك وفي مالك والميت منهما بريء
قال نعم فصلى عليه فجعل رسول الله صلى الله عليه
وسلم اذا لقي ابا قتادة يقول ما صنعت الديناران
حتى كان اخر ذلك ان قال قد قضيتهما يا رسول
الله قال الآن حين بردت عليه جلده وقد ذكر في
هذا الحديث ثلاثة احوال وترك الرابع وهو من
لا دين عليه وله مال وحكم هذا انه كان يصلى عليه
ولعله انما لم يذكره لكونه كان كثيرًا لا لكونه لم يقع
ولم يسم احد من الموتى الثلاثة وقد صحح الجمهور
هذه الكفالة من غير رجوع في مال الميت
وعن ابي حنيفة ان ترك الميت وفاء جاز الضمان

بقدر ما ترك وان لم يترك وفاً لم يصح ومطابقة
الحديث للترجمة ظاهرة من قول ابي قتادة علي
دينه وهذا الحديث ~~اخرجه ايضا في الكفالة~~
~~وهو الثامن~~ واخرجه النسائي في الجنايز
الحديث الثامن وبه قال البخاري في باب
من تكفل عن ميت دينا فليس له ان يرجع من كتاب
الكفالة حدثنا ابو عاصم الضحاك النبيل الشيباني
البصري المتقدم عن يزيد بن ابي عُبيد بضم
العين مصغرا من غير اضافة الاسلمي مولى سلمة
ابن الاكوع عن سلمة بن الاكوع رضي الله عنه
ان النبي صلى الله عليه وسلم أُتي بجنازة ليصلي
عليها فقال هل عليه اي الميت من دين من زايدة
على حد قوله تعالى هل من خالق غير الله قالوا لا
زاد في الرواية السابقة في الحديث السابع قال
فهل ترك شيا قالوا لا فصلّى عليه ثم اتي بجنازة
اخرى فقال هل عليه من دين قالوا نعم
عليه دين زاد في الرواية السابقة ثلاثة دنانير
قال صلّوا ولابي ذر فصلّوا على صاحبكم قال
ابو قتادة الحارث بن ربعي الانصاري المتقدم

على

على دينه فصلّى عليه صلوات الله وسلامه عليه
واقتصر في هذا الطريق على اثنين من الاموات
الثلاثة المذكورة في الرواية السابقة ووجه
المطابقة هنا انه لو كان لابي قتادة ان يرجع
لما صلّى عليه النبي صلى الله عليه وسلم حتى يوفي
ابو قتادة الدين لاحتمال ان يرجع فيكون قد
صلى على مديان دينه باق عليه فدل على انه
ليس له الرجوع الحديث التاسع وبه
قال البخاري في باب هل تكسر الدنان التي فيها
الخمر او تخرق الزقاق من كتاب المظالم
الدنان بكسر الدال جمع دن بفتحها وهو الحب
بضم الجيم وتشديد الموحدة فارسي معرب
وتُخرق بضم الفوقية وسكون الخا المعجمة وبالرا
مبنيا للمفعول عطفا على تُكسر والزقاق جمع
زق بالكسر وهو السقا من أدم حدثنا ابو عاصم
الضحاك بن مخلد بفتح الميم وسكون الخا المعجمة
النبيل البصري المتقدم عن يزيد بن ابي عُبيد
المتقدم عن سلمة بن الاكوع الاسلمي ابو مُسلم
كنية سلمة المتقدم رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه

وسلم رأى نيرانا توقد يوم غزوة خيبر سنة سبع
قال علامَ توقد هذه النيران باثبات الف
ما الاستفهامية مع دخول الجار عليها وهو قليل
والنيران بكسر النون الاولى جمع نار والياء منقلبة
عن واو وللاصيلي قال علامَ بحذف الف ما
الاستفهامية ولابي ذر فقال علام بفا قبل القاف
وحذف الف ما وقد تقرر ان الف ما الاستفهامية
تحذف خطا ولفظا اذا جُرّت بحرف من حروف
الجر نحو فيم انت من ذكراها لم تقولون ما لا تفعلون
فبما رحمة من الله عمّ يتساءلون ممّ خلق وانه اذا
وقف عليها الحقت ها السكت في غير القران وان
الى وعلى وحتى اذا اتصلت بها ما الاستفهامية
كتبن بالالف لوقوعها وسطا قال ابن هشام
يجب حذف الف ما الاستفهامية اذا جُرّت
وابقاء الفتحة دليلا عليها وربما تبعت الفتحة
الالف في الحذف وهو مخصوص بالشعر وعلة
الحذف الفرق بين الاستفهام والخبر انتهى
قالوا ولابي ذر قال على الحمر بضم المهملة
والميم جمع حمار وهو الذكر والانثى أتان وحمارة
بالها

بالها ويجمع ايضا على احمرة وحمير وبقا الحمار اهلي
بالتنوين وجعل اهلي وصفا الانسية بكسر
الهمزة وسكون النون نسبة الى الانس وهم بنو ادم
الواحد انسي قال ابن الاثير وفي كتاب ابي موسى
ما يدل على ان الهمزة مضمومة فانه قال هي التي
تألف البيوت والانس وهو ضد الوحشة والمشهور
في ضد الوحشة الانس بالضم وقد جا فيه
الكسر قليلا قال ورواه بعضهم بفتح الهمزة والنون
وليس بشي قلت ان اراد ان الفتح غير معروف
في الرواية فيجوز وان اراد انه ليس بمعروف
في اللغة فلا فانه مصدر انِستُ به آنس انَسا
وانسة انتهى وفي التقريب الانس خلاف الجن
والحمر الانسية بالكسر وبفتحتين وانست بالشي
بالكسر وتثلث انسا وانسا ضد توحشت
انتهى وثبت قوله علي لابي ذر وسقطت لغيره
قال عليه السلام اكسروها بهمزة وصل مكسورة
في الابتدا محذوفة في الدرج اي القدور واهرقوها
بفتح الهمزة وسكون الها فعل امر من أهرق يُهرق
واصله أريق يريق على وزن اكرم يكرم ففيه زيادة

الهابين الهمزة والراالساكنة وحذف عين الكلمة
وهي اليا بعد نقل حركتها الى الساكن قبلها ولابي
ذرو هَريقو ها بحذف الهمزة وزيادة مثناة
تحتية قبل القاف والها مفتوحة فعل امر
من هَريق يُهريق على وَزْن دَحْرَج يُدَحْرِج
واصله اريق يؤريق ابدلت الهمزة هَا وفي نسخة
هذه الثلاثيات عند البرماوي اهريقوا
قال بفتح الهمزة وسكون الها بعدها مثناة
تحتية من اهراق المَا اذا صبه والمضارع منه
يهريق بفتح اوله لانه خماسي الماضي والمصدر
اهرياق قال في تصريف هذه اللفظة مواضع
مهمة اوضحتها في جمع العدة لشرح العمدة
قالوا مستفهمين **الا نهريقها** بضم النون
وفتح الها وبعد الرا المكسورة تحتية ساكنة
قال الامام السبكي في نهريق لغتان فتح الها
واسكانها والفتح افصح وَالمشهور وهو الذي
سمعناه من السنة المحدثين وصناعة النحو
تقتضيه وله تخريجات ثلاثة احدها انه
مضارع هراق المبدلة هاوه من الهمزة ولا
تجوز

١٨ يجوز على هذه اللغة اسكان الها ولاحذفها لانها
صارت بمنزلة دال يدحرج الثاني انه مضارع
اراق واصله نؤريق بهمزة مفتوحة بعد حرف
المضارعة ثم ابدلت هذه الهمزة هَا مفتوحة
الثالث انه مضارع اهراق المزيد فيها بعد
همزته هَا مفتوحة واما نهريق باسكان الها على
اللغة الاخري فهو من اهراق الذي زيد فيه
هَا ساكنة بعد الهمزة وهي لغة قليلة نظيرها
اَسطاع يُسطيع بقطع الهمزة وفتحها في الماضي
وضم اول المضارع وقد ذكر الامام السبكي في فتاويه
هذه الكلمة وما صارت اليه وكيفية النطق بها
وتصاريفها فذكر فيها خمس لغات اراق وهي
الاصل وهراق وهو فصيح كثير واهراق بسكون
الها وبالف بعد الرا واهرق باسكان الها من غير
الف بعد الرا واهراق بزيادة هَا مفتوحة
بين الهمزة والرا من غير تغيير قال وجميع تصاريف ريف
هذه الكلمة ياتي فيها هذا الاستعمال واطال
في بيان ذلك وكذا البرماوي في كتاب الطهارة
من جمع العدة **ونغسلها** ولا نكسرها **قال** صلى الله

عليه وسلم مجيبًا لهم **اغسلوا** بحذف الضمير المفعول
اي اغسلوها اي القدور وانما قال ذلك عليه
السلام لاحتمال تغير اجتهاده او اوحي اليه
بذلك وقال ابن الجوزي اراد التغليظ عليهم
في طبخهم ما نهي عن اكله فلما رأى اذعانهم
اقتصر على غسل الاواني وفيه رد على من زعم
ان دنان الخمر لا سبيل الى تطهيرها فان الذي
دخل القدر من الما الذي طبخت فيه الحمر نظيره
واذن النبي صلى الله عليه وسلم فيه دل على امكان
تطهيرها وهذا الحديث اخرجه مسلم رباعيا
عن ابي النضر عن ابي عاصم **قال ابو عبد الله** البخاري
عقب هذا الحديث **كان ابن ابي اويس** عبد الله بن عبد
الله ايضا ابن اويس بن سلك بن ابي عامر الاصبحي
بفتح الهمزة وسكون الصاد المهملة وفتح الموحدة
اخره مهملة كان اسمعيل هذا ابن اخت ملك
ابن انس وسمع منه وكان صدوقا اخطا في احاديث
من حفظه من الطبقة العاشرة مات سنة ست
وعشرين ومائتين **يقول الأَنَسِيَّة بنَصْب
الالف والنون** قال في الفتح تعبيره عن الهمزة بالالف

دعن



وعن الفتح بالنصب جايز عند المتقدمين وان كان
الاصطلاح اخيرًا على خلافه فلا يتبادر الى انكاره
وتعقبه العيني فقال ليس هذا بمصطلح عند
النحاة المتقدمين والمتاخرين انهم يعبّرون عن
الهمزة بالالف وعن الفتح بالنصب فمن ادعى خلاف
ذلك فعليه البيان فالهمزة ذاتُ حركة والالف
مَدَّةٌ هوائيةٌ فلا تقبل الحركة والفتح من القاب
البنا والنصب من القاب الاعراب وهذا مما لا يخفى
على احدٍ انتهى قال الحافظ ابن حجر في انتقاض الاعتراض
ما زاد بحثي على انكار النقل وهو موجود كانه ينادي
على نفسه بقلّة الاطلاع مع دعواه التصريحة
بانه في هذا لا يلحق انتهى قلت ولعله اشار بوجود
النقل الى ما نص عليه الجوهري من ان الالف
على ضربين لينة ومتحركة فاللينة تسمى الفا والمتحركة
تسمى همزة فجعله الالف على ضربين دليل على جواز
التعبير عن الهمزة بالالف كالتعبير عن الانسان
بالحيوان واشار الى ما هو مقرر في كتب العربية
من ان الكوفيين يطلقون القاب الاعراب
على البنا وبالعكس قال في الفتح والخلاف لفظي

لانه عايد الى التسمية فقط انتهي والمراد بحركات
البنا الحركات الغير الاعرابية كما ذكر الرضي
قال فتشمل حركة اول الكلمة كضمة قاف قفل
وعبارة الجعبري في شرح الشاطبية في باب
الوقف على اواخر الكلم اطلاق القاب البنا على
الاعراب حقيقة لغوية مجاز اصطلاحي واطلاق
القاب الاعراب على البنا مجاز اصطلاحي وهو
كثير في كتب قدما النحاة لاسيما الكوفيون انتهي
الحديث العاشر وبه قال البخاري في باب
الصلح في الدية من كتاب الصلح **حدثنا محمد**
ابن عبد الله بن المثنى بن عبد الله بن انس بن ملك
الانصاري البصري قاضيها ثم ولي قضا بغداد
ايام الرشيد ولد سنة ثمان عشرة ومائة وتوفي
سنة خمس عشرة ومائتين قال في التقريب ثقة
من الطبقة التاسعة **قال حدثني** بالافراد
حميد الطويل هو ابو عبيدة حميد بن ابي حميد
بالتصغير فيهما الطويل البصري اختلف في اسمه
على نحو عشرة اقوال من الطبقة الخامسة ولد
سنة ثمان وستين ومات وهو قايم يصلي سنة

اثنين

اثنين او ثلاث وسبعين ومائة قيل له الطويل
لقصره وقال الاصمعي رايت حميدا لم يكن طويلا ولكن
كان طويل اليدين **ان انسا رضي الله عنه** هو
انس بن ملك بن النضر بن ضمضم بفتح المعجمتين
الانصاري الخزرجي خادم النبي صلى الله عليه وسلم
مناقبه كثيرة مشهورة لا تحصى كناه النبي صلى الله
عليه وسلم اباحمزة بمهملة ثم زاي توفي سنة احدى
وتسعين وعمره مائة سنة وسنتان وقيل غير ذلك
حدثهم ان الرُبَيع بضم الرا وفتح الموحدة وكسر المثناة
التحتية المشددة اخره عين مهملة **وهي ابنة النضر**
بفتح النون وسكون الضاد المعجمة الانصارية
عمة انس بن ملك **كسرت ثنية جارية** اي شابة قاله في القاموس م
لا رقيقة اذ لا قصاص لها على الحرة ولم تسم والثنية
من الاضراس الاربع التي في مقدم الفم ثنتان من فوق
وثنتان من اسفل **فطلبوا الارش** اي طلب قوم
الربيع من قوم الجارية اخذ الارش فثم مضاف
محذوف **وطلبوا منهم** ايضا **العفو** عن الربيع
يعني قالوا خذوا الارش او اعفوا عن الربيع **فابوا**
اي امتنع قوم الجارية فلم يرضوا باخذ الارش ولا

بالعفو عنها فأتوا النبي صلى الله عليه وسلم
وقد تقدم ضموا بين يديه فأمرهم ولأبي ذر فأمر
بحذف ضمير النصب بالقصاص في هذا الحديث
تفكيك الضمائر بإرجاع بعضها الى غير ما يرجع
اليه البعض الآخر للقرينة وفهم المعنى المراد من
السياق واللحاق وذلك ان ضمير الجمع في طلبوا
وفي فأمرهم راجع لقوم الرُّبَيِّع وفي فأتوا
لقوم الجارية وفي فأتوا القوم بهما جميعا وقد وقع
نظير ذلك في التنزيل في غير ما موضع نبه عليه
محققوا المفسرين فمن ذلك قوله تعالى الا
تنصروه فقد نصره الله الآية ذكر في الاتقان
ان فيها اثني عشر ضميرا كلها للنبي صلى الله عليه وسلم
الا ضمير عليه فلصاحبه كما نقله السهيلي عن
الاكثرين لانه صلى الله عليه وسلم لم تزل السكينة
عليه وضمير سكينته المجرور بالاضافة وضمير جعل
المستتر كليهما حجر الله تعالى ومن ذلك قوله تعالى
فمن بدله بعد ما سمعه فانما اثمه على الذين يبدلونه
قال ابن الكمال الاول والثاني والرابع من الضمائر
المذكورة راجع الى الايصاء الواقع من المحتضر والثالث

منها

منها راجع الى التبديل او الى الايصاء المبدل باعتبار
وصفه انتهى ومن ذلك قوله تعالى لتؤمنوا بالله
ورسوله وتعزروه وتوقروه وتسبحوه الهاء في
تسبحوه لله تعالى واما في تعزروه وتوقروه
فقيل لله ايضا واختاره الزمخشري لئلا تختلف
الضمائر والجمهور على انهما للنبي صلى الله عليه وسلم
وعلى هذا اخذنا وكثير من القراء الوقف على قوله
وتوقروه قاله الامام السبكي فقال انس المستشهد
يوم احد المنزل فيه رجال صدقوا ما عاهدوا الله
عليه وهو ابن النضر عم انس بن مالك أتُكسر ثنية
الرُّبَيِّع يا رسول الله لا والله الذي بعثك بالحق لا
تُكسر ثنيتها ليس المعارضين للمنقول قال
البيضاوي لم يرد به الرد على رسول الله صلى الله عليه
وسلم والانكار لحكمه وانما قاله توقعا ورجاء من فضله
تعالى ان يرضى خصمها ويلقي في قلبه ان يعفو
عنها ابتغاء مرضاته وفي شرح المشكاة لا في قوله
لا والذي بعثك ليس ردا للحكم بل هو نفي لوقوعه
وقوله لا تكسر اخبار عن عدم الوقوع وذلك لما
كان له عند الله من القرب والزلفى والثقة بفضل الله

ولطفه في حقه انه يجيبه بل يلهمهم العفو بدل
عليه قوله في رواية مسلم لا والله لا يقتص منها ابدا
او انه لم يكن يعرف ان كتاب الله القصاص على التعيين
بل ظن التخيير لهم بين القصاص والدية او اراد
الاستشفاع به صلى الله عليه وسلم اليهم **فقال**
ولابوي ذر والوقت والاصيلي قال **يا انس كتاب**
الله القصاص برفعهما على الابتدا والخبر والمعنى
حكم كتاب الله على حذف المضاف واشار به الى نحو
قوله تعالى فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل
ما اعتدى عليكم وقوله تعالى والسن بالسن
ان قلنا ان شرع من قبلنا شرع لنا ما لم يرد له
نسخ في شرعنا قال في المصابيح كالتنقيح ويروى
كتاب الله بالنصب على الاغرا اي عليكم كتاب الله
القصاص بالرفع مبتدا حذف خبره اي القصاص
واجب او مستحق او ماخوذ لك وسياتي مزيد لذلك
في الحديث السادس وفي نسخة في كتاب الله القصاص
فرضي القوم وعفوا عن الربيع قال في الفتح
ظاهره انهم تركوا القصاص والارش معا وقد
اشار البخاري زاد الفزاري يعني ابن معاوية

فرضي القوم وقبلوا الارش فاشار الى الجمع بينهما
بان قوله عفوا على انهم عفوا عن القصاص على
قبول الارش جمعا بين الروايتين وطريق الفزاري
هذه وصلها في تفسير سورة المائدة انتهى
فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان من عباد
الله من لو اقسم على الله لابره قال
في التقريب بررت في القول واليمين بالكسر ابر
برورا صدقت فيهما وقال الصغاني بررت
والدي وبررت قسمي بالفتح لغة في بررت بالكسر
وابره امضى يمينه على البر وقضى بمضمونها فلا
يحنثه وقيل معناه لو دعا الله لاجابه انتهى وهذا
الحديث اخرجه في التفسير والديات بهذا الاسناد
فبهذا الاعتبار تعد ثلاثة احاديث وقد اخرجه
مسلم والنسائي وابو داود وابن ماجة **الحديث**
الحادي عشر وبه قال البخاري في كتاب
الجهاد في باب البيعة بفتح الموحدة في الحرب من
كتاب الجهاد ان لا يفروا وقال بعضهم على الموت
حدثنا المكي بن ابرهيم قال **حدثنا يزيد بن**
ابي عبيد المتقدم **عن سلمة** بن الاكوع **رضي الله تعالى**

عنه قال **بايعت النبي صلى الله عليه وسلم** ببيعة
الرضوان بالحديبية تحت الشجرة قال ابن الاثير
المبايعة عبارة عن المعاقدة والمعاهدة كأن كل
واحد من المتبايعين باع ما عنده لصاحبه واعطاه
خالصة نفسه وطاعته ودخيلة امره **ثم عدلت**
الى ظل الشجرة المعهودة ولابي ذر الى ظل شجرة
فلما خف الناس قال عليه الصلاة والسلام **يا ابن**
الاكوع الا تبايع قال قلت قد بايعت يا رسول الله قال
وبايع **أيضا** مرة اخرى وهو مصدر او حال
فبايعته الثانية مفعول مطلق مؤكد لعامله
وانما بايعه مرة ثانية لانه كان شجاعا بذالا لنفسه
فأكد عليه العقد احتياطا حتى يكون بذله لنفسه
عن رضى متأكد وفيه دليل على ان اعادة لفظ
النكاح وغيره ليس فسخا للعقد الاول خلافا
لبعض الشافعية قاله ابن المنير قال يزيد بن ابي
عبيد **فقلت له** اي لسلمة بن الاكوع **يا ابا مسلم**
هي كنية سلمة **على اي شي كنتم تبايعون يومئذ**
قال كنا نبايع **على الموت** اي على ان لا نفر ولو متنا
وفي صحيح مسلم على ان لا نفر قال الترمذي معنى
الحديثين

الحديثين صحيح بايعه جماعة على الموت وآخرون
قالوا انا لا نفر انتهى والخلاف في اللفظ والمعنى
واحد وهو انهم لا يفرون حتى يموتوا او ينصروا
وكان المسلمون الفا واربعمائة على الاصح وقيل الفا
وخمسمائة وخمسة وعشرين وقيل الفا وستمائة
لما وصلوا الحديبية وهي بضم الحاء المهملة وتخفيف
الياء او تشديدها قرية ارسل المشركون يصدونهم
عن مكة فارسل النبي صلى الله عليه وسلم اليهم انا لم
نأت لقتال احد وانما جئنا لنطوف بهذا البيت
فمن صدنا عنه قاتلناه وارسل عثمان بن عفان
فأتاهم فاخبرهم فقالوا لا كان هذا ابدا ولا
يدخلها علينا العام وبلغ رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان عثمان قد قتل فدعا المسلمين الى
بيعة الرضوان فبايعهم تحت الشجرة وبايع لعثمان
فضرب بشماله على يمينه لعثمان وقال انه
ذهب في حاجة الله وحاجة رسوله **تنبيه**
قد ثبت لفظ ايضا في هذا وفي حديث آخر ذكره
البخاري في الجمعة وهو قول عمر لعثمان رضي الله
عنهما والوضوء ايضا وفي ذلك دليل على عربية

ايضا في مثل هذا التركيب وقد توقف ابن هشام في
في عربيتها في مثل هذا التركيب فقال واما قولهم
وقال ايضا فاعلم ان ايضا مصدر آض يئيض بمعنى
رجع فيكون تاما فا لصاحب الحكم وآض الى اهله
رجع اليهم وكذا قال ابن السكيت وهذا هو المستعمل
مصدره هنا والثاني صار فيكون ناقصا عاملا
عمل كان ذكره ابن مالك وانتصاب ايضا في المثال
المذكور ليس على الحال من ضمير قال ثم قال والذي
يظهر انه مفعول مطلق حذف عامله او حال
حذف عاملها وصاحبها انتهى وفي ذلك كلام طويل
للداعي فليراجع **الحديث الثاني عشر**
وبه قال البخاري في كتاب الجهاد ايضا في باب
من رأى العدو فنادى باعلى صوته يا صباحاه
اي أغيثوني وقت الصباح اي وقت الغارة
حتى يسمع الناس بضم المثناة التحتية من الاسماع
والناس نصب على المفعولية وبه قال **حدثنا**
المكي بن ابرهيم قال **اخبرنا يزيد بن ابي عبيد**
مصغرا من غير اضافة **عن** مولاه **سلمة** بن الاكوع
انه اخبره قال خرجت من المدينة حال كوني

ذاهبا

ذاهبا نحو الغابة بالغين المعجمة وبعد الالف موحدة
وهي على بريد من المدينة من طريق الشام والبريد
اربعة فراسخ والفرسخ اربعة اميال والميل اربعة
الاف ذراع كما في النهاية **حتى اذا كنت بثنية الغابة**
هي كالعقبة في الجبل **لقيني غلام لعبد الرحمن بن**
عوف القرشي الزهري احد العشرة اسلم قديما
ومناقبه شهيرة مات سنة اثنتين وثلاثين
ولم يسم الغلام ويحتمل انه رباح الذي كان يخدم
النبي صلى الله عليه وسلم **فقلت له ويحك** كلمة رحمة
تقال لمن وقع في هلكة لا يستحقها وقد يقال
بمعنى المدح والتعجب وهي منصوبة على المصدر
وقال الخليل هو في موضع رأفة واستملاح
كقولك للصبي ويحه ما أملحه ولم اسمع على بنائه
الا ويب وويه وويل وويك وويس قال المبرد
ان اضفت لم يكن الا النصب لانها مصادر
وان افردت فانت مخير بين النصب والرفع اما
النصب فعلى الدعاء واما الرفع فعلى قولك ثبت
له ويح لانه شيء مستقر فويح مبتدا وله الخبر **مابك**
ما استفهامية مبتدا وبك خبره والمعنى اي شيء كائن

تك قال أُخِذَتْ بضم الهمزة اخره مثناة فوقية
ساكنة مبنيا للمفعول ولابي ذر عن الحموي والمستملي اي
أُخِذَ باسقاط الفوقية لِقَاحُ النبيِ صلى الله عليه
وسلم بكسر اللام بعدها قاف وبعد الالف حا مهملة
مرفوع نايب عن الفاعل واحدُها اللقحة بكسر
اللام وفتحها وقيل واحدها اللَقُوح بالفتح وهي
الحَلُوب وكانت عشرين لَقْحَة بالفتح ايضا وهي
الناقة ذاتُ لَبَن تحلبُ وكانت اللقاح ترعى بالغابة
قلتُ مَنْ اخذَها قال غَطَفَان بغين معجمة
تُطا مهملة مفتوحتين وفَزَارة بفتح الفا والزاي
قبيلتان من العَرب وكان فيهم عُيينة مصغرا
ابن حِصْنٍ الفَزَاريِ فصَرختُ ثلاثَ صرخات
جمع صرخة بالفتح والسكون وقد تقرر ان المجموع
بالالف والتا اذا كان اسما ثلاثيا ساكن العين
غير معتلها ولا مُدغمها لزم فتح عَينه اذا كان اسما
نحو سَجدة وسجدات واذا كان صفة امتنع نحو
ضخمة وضخْمات بالسكون فيهما أَسْمَعْتُ ما بين
لَابَتيها اي لابتي المدينة واللابة بموحدة والف
لَيِّنة غيرِ مهموزة على وزن سَاعَة وهي الحَرَة بفتح الحا

وتشديد

وتشديد الرا المهملتين قال ابن الاثير وغيره وهيَ
الارض ذات الحجارة السُود التي البستها لكثرتها
وجمعها لَابَاتُ على وزن سَاعات فاذا كثرت
فهي اللَابُ واللُوبُ مثل قَارة وقار وقور والفها
منقلبة عن واو انتهى يَا صَبَاحَاه يَا صَبَاحَاه
مرتين بفتح الصاد المهملة والموحدة وبعد الالف
حا مهملة فالف فها مضمومة وفي الفرع سكونها
وكذا في اصله منادي مستغاث والالف للاستغاثة
والها للسكت وكانه نادي الناسَ استغاثة بهم
في وقت الصباح وقال ابن المنير الها للندبة وربما
سقطت في الوصل وقد ثبتت في الرواية فيوقف
عليها بالسكون وقال القرطبي هاوه ساكنة وهو
يُشبه المنادى المندوب وليس به ومعناه الاعلام
بهذا الامر المهم الذي دهمهم في الصباح وهي كلمة
يقولها المستغيث ثم اندفعْتُ بسكون العين
اسرعتُ في السير وكان ماشيا على رجليه حتى القا هم
اي حتى لقيتهم ففيه التعبير عن الماضي بالمضارع
وقد اخذوها فجعلتُ أَرميهم بالنَبل واقُولُ
مُرْتَجِزًا انا ابنُ الاكوع واليومُ يومُ الرضّع بضم

الراو وتشديد الضاد المعجمة بعدها عين مهملة والرفع فيهما يعني اليوم ويوم مبتدأ وخبر ولابي ذر نصب اليوم المعرف قال البرماوي على انه ظرف خبر عما بعده لان اسم الزمان يخبر به عن مثله اذا كان متسعًا كما حكاه سيبويه اي يوم هلاك اللئام من قولهم لئيم راضع وهو الذي رضع اللؤم من ثدي امه وكل من نسب الى لؤم فانه يوصف بالمص والرضاع وفي المثل ألأم من راضع واصله ان رجلا من العمالقة طرقه ضيف ليلًا فمص ضرع شاته لئلا يسمع الضيف الحلب فكثر حتى صار كل لئيم صوت

راضعًا سوا فعل ذلك او لم يفعله وقيل المعنى اليوم يعرف من رضع كريمة فانجبته او لئيمة فهجنته او اليوم يعرف من ارضعته الحرب من صغره وتدرب بها من غيره **فاستنقذتها** بالقاف والذال المعجمة **منهم** اي استخلصت اللقاح من غطفان وفزارة **قبل ان يشربوا** اي الما **فاقبلت بها** حال كوني **اسوقها فلقيني النبي صلى الله عليه وسلم** وكان قد خرج عليه السلام اليهم غداة الاربعا في الحديد مقنعا في خمسماية وقيل سبعماية

بعد

بعد أن جا الصريخ ونودي يا خيل الله اركبي وعقد للمقداد بن عمرو لواء وقال له امض حتى تلحقك الخيول وانا على اثرك قال الراغب الخيل في الاصل اسم للافراس والفرسان ويستعمل في كل منهما منفردًا نحو ما روي يا خيل الله اركبي فهذا للفرسان وعفوت لكم عن صدقة الخيل يعني الافراس انتهى ولا واحد لهما من لفظه وفي المرقاة وشرح ابن رسلان عن صاحب الغريبين ان قوله يا خيل الله اركبي من مختصر الكلام اراد يا فرسان خيل الله فحذف اختصارًا او اقتصارًا اعتمادًا على علم المخاطب كما قال لا يفضض الله فاك وانما اراد اسنانك التي في فيك فاقام الفم مقام الاسنان انتهى وعلى هذا فانما قال اركبي مراعاة للفظ الخيل فانها مؤنثة **فقلت يا رسول الله ان القوم** يعني غطفان وفزارة **عطاش** بكسر العين المهملة **واني اعجلتهم ان يشربوا** مفعول لاجله اي لكراهة شربهم **سقيهم** بكسر السين وسكون القاف اي حظهم من الشرب **فابعث في اثرهم** بكسر الهمزة وسكون المثلثة وعند ابن سعد قال

سلمة فلو بعثتني في مايه رجل استنقذت ما بايديهم
من السرح واخذت باعناق القوم والسرح بمهملات
المال السائم **فقال** عليه السلام **يا ابن الاكوع**
ملكت اي قدرت عليهم فاستعبدتهم وهم
في الاصل احرار **فاسجح** بهمزة قطع مفتوحة وسين مهملة
ساكنة وبعد الجيم المكسورة حا مهملة من الرباعي
اي يسر انك قدرت فسهل اي فارفق واحسن
العفو ولا تاخذ بالشدة **ان القوم** غطفان
وفزارة **يقرون** بضم اليا التحتية وسكون القاف
والواو بينهما را مفتوحة وفي آخره نون اي يضافون
في قومهم يعني انهم وصلوا الى غطفان وهم يضيفونهم
ويساعدونهم فلا فايدة في البعث في اثرهم لانهم
لحقوا باصحابهم وزاد ابن سعد فجا رجل من غطفان
فقال مروا على فلان الغطفاني فنحر لهم جزورا
فلما اخذوا يكشطون جلدها راوا غبرة فتركوها
وخرجوا هرابا الحديث وفيه معجزة حيث انه
اخبر بذلك فكان كما قاله وفي بعض الاصول
من البخاري يقرون بفتح اوله وضم الراء اي
ارفق بهم فانهم يضيفون الاضياف فراعى صلى الله

عليه

عليه وسلم ذلك لهم رجا توبتهم وانابتهم قال
في المصباح قريت الضيف اقريه من باب رمى
قرى بالكسر والقصر والاسم القرا مثل سلام ولابي
ذر عن الحموي والمستملي يقرون بفتح اوله
وكسر القاف وتشديد الراء اي انهم سيلقون
اول بلادهم فيطعمون ويسقون قبل ان تبلغ
فيهم ما تريد ولابي ذر من قومهم وهذا الحديث
اخرجه ايضا في المغازي وكذا مسلم

الحديث الثالث عشر وبه قال البخاري في
باب صفة النبي صلى الله عليه وسلم من كتاب المناقب
حدثنا عصام بن خالد بكسر العين المهملة
بعدها صاد مهملة ابو اسحق الحمصي الحضرمي صدوق
من التاسعة مات سنة اربع عشرة ومايتين
على الصحيح قال **حدثنا حريز بن عثمن** بفتح الحا
المهملة وكسر الرا وسكون التحتية بعدها زاي
الرحبي بفتح الرا والحا المهملتين بعدها موحدة
نسبة لبطن من حمير ثقة ثبت رمي بالنصب
من صغار التابعين من الطبقة الخامسة مات سنة
ثلاث وستين ومايه وله ثلاث وثمانون سنة

ح ٢ قاموس
النواصب المتدينون
ببغض علي رضي الله عنه
منه

انه سأل عبد الله بن بُسْر بضم الموحدة وسكون
السين المهملة ابو صفوان وقيل ابو بشر السلمي المازني
من مازن بن منصور صاحب النبي صلى الله عليه وسلم
له ولابيه وامه واخيه عطية واخته الصماء صحبة
مات فجاة وهو يتوضأ بحمص سنة ثمان وثمانين
وقيل سنة ست وتسعين وله مائة سنة قيل
وهو آخر من مات بالشام من الصحابة وفي البخاري
بهذا السند هذا الحديث الواحد وهو من افراده
قال ارايت بهمزة الاستفهام النبي صلى الله عليه
وسلم نصب على المفعولية كان شيخا نصب
خبر كان كذا في الفرع وجوزوا كون ارايت بمعنى
اخبرني والنبي مرفوع على الابتدا وقوله كان شيخا
خبره وهو استفهام محذوف الاداة وعند الاسمعيلي
قلت شيخ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ام شاب
وهو يؤيد القول الاخير قال كان في عنفقته
شعرات بيض اي لا تزيد على عشرة لايراده
بصيغة جمع القلة وقيل انما كانت سبع عشرة
ولا يخفى ان كان فعل ناقص متصرف يرفع الاسم
وينصب الخبر ومعناه في الاصل المضي والانقطاع

نحو

نحو كانوا اشد منكم قوة وتاتي بمعنى الدوام
والاستمرار نحو وكان الله غفورا رحيما اي لم
يزل كذلك ازلا وابدا وعلى هذا المعنى يتخرج
جميع الصفات الذاتية المقترنة بكان وترد بمعنى
الحال نحو كنتم خير امة وبمعنى الاستقبال
نحو يخافون يوما كان شره مستطيرا وترد لغير
ذلك والاكثر استعمالا دلالتها على التكرار وقد
تستعمل لمجرد وقوع الفعل والعنفقة ما بين
الذقن والشفة السفلى سواء كان عليها شعر ام لا
وتطلق على الشعر ايضا قال في القاموس الشعر
ويحرك نبتة الجسم مما ليس بصوف ولا وبر
للجمع اشعار وشعور وشعار الواحدة شعرة
وقد يكنى بها عن الجمع وفي التقريب الشعر والشعْر
قال في المخصص حكى عن بعض النحويين من الكوفيين
وغالب ظني انه الفراء قال كلما كان ثانيه حرفا
من حروف الحلق فهاتان اللغتان متعاقبتان
عليه انتهى الحديث الرابع عشر وبه قال
البخاري في غزوة خيبر بوزن جعفر وهي ولاية
ذات حصون ومزارع ونخل كثير على ثمانية برد

بعني ثلاثة ايام من المدينة الى جهة الشام قال
صاحب سبل الرشاد و الخيبر بلسان اليهود الحصن
ولذا سميت خيابر ايضا بفتح الخا ذكر جماعة من الايمة
ان بعضها فتح صلحا وبعضها فتح عنوة وبه
يجمع بين الروايات المختلفة حدثنا المكي بن ابرهيم
المتقدم قال حدثنا يزيد بن ابي عُبَيد بضم العين
قال رايتُ اثرَ ضَرْبَةٍ في سَاقِ سلَمَةَ بن الاكوع
فقلت له يا أبا مُسْلِمٍ وهي كنية سلمة مَا هَذه
الضَرْبَة التي بساقك فقال هذه ضربةٌ اصَابَتْني
ولابن عساكر اصابتنا وللاصيلي وابوي الوقت وذرٍ
اصابتها اي رجْلَه يومَ خَيْبَرَ فقال الناسُ أُصِيْبَ
سلمةُ فاتيتُ النبيَّ ولابي ذرّ عن الكشميهني الى النبي
صلى الله عليه وسلم فنفثَ فيه اي في موضع الضربة
ثلاثَ نفثات بالنون والفا والمثلثة فيهما
جمع نفثة وهي فوق النفخ ودون التفْل بمثناة
فوقية بريق خفيف وغيره قال في المصباح
نفل تفلا من باب ضرب وقتل من البزاق فقال
بزق ثم تفَلَ فما اشتكيتها حتى الساعةِ
في اليونينية بالجر على ان حتى جارة وفي غيرها

بالنصب

بالنصب قال الكرماني فان قلت حتى للغاية
وحكم ما بعدها خلاف ما قبلها فيلزم الاشتكاءُ
زمن الحكاية قلتُ الساعة بالنصب وحتى للعطف
فالمعطوف داخل في المعطوف عليه وتقديره
فما اشتكيتها زمانا حتى الساعة نحو اكلت السمكة
حتى راسها الحديث الخامس عشرَ وبه قال
البخاري في كتاب المغازي ايضا في باب بعث النبي
صلى الله عليه وسلم اسامة بن زيد الى الحُرقات
وهي بضم الحا والرا المهملتين وفتح القاف وبعد
الالف فوقية نسبة الى الحرقة واسمه جهيش بن
عامر بن ثعلبة بن مودعة بن جُهَيْنة وسمي الحرقة
لانه حرق قوما بالقتل فبالغ في ذلك والجمع فيه
باعتبار بطون تلك القبيلة من جُهَينة بضم
الجيم مصغرا حدثنا ابو عاصم النبيلُ الضحاكُ
ابن مخلد المتقدم وللاصيلي اخبرنا يزيدُ بن ابي
عُبيد مولى سلمة وثبت ابن ابي عُبيد لابي ذر عن
سلَمة بن الاكوع رضي الله عنه انه قال غزَوْتُ
معَ النبي صلى الله عليه وسلم تسعَ غزوات
بفوقية قبل السين كما في الفرع هنا في رواية ابي عاصم

الضحاك فان كانت محفوظة فلعله عد غزوة
وادي القرى التي وقعت بعد خيبر وعمرة القضا
وبها تكمل التسعة لكن في غير الفرع من الاصول
المعتمدة سبع بالموحدة في هذه الرواية وفي الفتح
انه روي بلفظ التسع بالفوقية في رواية حاتم
ابن اسمعيل وغزوت مع ابن حارثة اي اسامة
ابن زيد بن حارثة فنسبه الي جده استعمله النبي
صلى الله عليه وسلم ولابي ذر فاستعمله علينا
اميرا وهو حب رسول الله صلى الله عليه وسلم
بكسر الحا وتشديد الموحدة اي حبيبه ومحبوبه
مات سنة اربع وخمسين وهو ابن خمس وسبعين
من المدينة والغزوات بفتحات جمع غزوة بالفتح
والسكون وهي المرة من الغزو ومثل شهوة وشهوات
كذا في المصباح الحديث السادس عشر
وبه قال البخاري في تفسير سورة البقرة في باب
كتب عليكم القصاص في القتلى اي بسبب القتلى
كقوله دخلت النار امراة في هرة والقصاص
ماخوذ من قص الاثر فكان القاتل سلك طريقا
من القتل يقص اثره فيها ويمشي على سبيله في ذلك
والقتلى

والقتلى جمع قتيل لفظه مونث تانيث الجماعة
اي فرض عليكم على التخيير اذا كان القتل عمدا
ظلما ان يقتل الحر بالحر حدثنا الانصاري
محمد بن عبد الله المتقدم في الحديث العاشر
وسقط ابن عبد الله لابي ذر حدثنا حميد الطويل
ان انسا حدثهم ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال كتاب الله القصاص برفعهما على ان كتاب
مبتدا والقصاص خبره ونصبهما على ان الاول
اغرا والثاني بدل منه ونصب الاول ورفع الثا ني
على انه خبر مبتدا محذوف اي اتبعوا كتاب الله
فيه القصاص والمعنى حكم كتاب الله القصاص
ففيه حذف مضاف على ما تقدم في الحديث
العاشر ~~وهو مختصر هنا وساقه مطولا في الصلح~~
~~كما تقدم في الحديث العاشر~~ وعبارة الزركشي كتاب
الله القصاص مرفوع على الابتدا والخبر ويجوز
نصبهما على وجهين احدهما انه مما وضع فيه المصدر
موضع الفعل اي كتب الله القصاص كقوله تعالى
كتاب الله عليكم والثاني انه اغرا ويكون القصاص
بدلا او منصوبا بفعل او مرفوعا خبر مبتدا محذوف

ولا يجوز هذا الوجه في الآية اي لانه ممتنع ان يكون
كتاب الله منصوبا بعليكم المتاخر عنه وقد اورد
المولف هذا الحديث هنا مختصرا واورده في الصلح
مطولا وهو الحديث العاشر واورده في الديات
بهذا الاسناد وهو الحديث العشرون وسياتي

الحديث السابع عشر وبه قال البخاري
في باب آنية المجوس والميتة من كتاب الصيد والذبائح
حدثنا المكي بن ابرهيم قال حدثني بالافراد
يزيد بن أبي عبيد عن سلمة بن الاكوع رضي
الله عنه انه قال لما أمسوا يوم فتحوا خيبر أوقدوا
النار قال النبي صلى الله عليه وسلم على ما بالالف
بعد الميم ولابي ذر عن الكشميهني علام بحذفها
اوقدتم هذه النيران قالوا لحوم بالجر اي على
لحوم الحمر الانسية بفتح الهمزة والنون وبكسر الهمزة
وسكون النون وسقط لفظ الحمر لابي ذر قال
صلى الله عليه وسلم اهريقوا بفتح الهمزة وسكون
الها بعدها مثناة تحتية فعل امر من اهراق الما أمر
اذا صبه يهريقه بفتح اوله لان ماضيه خماسي
وبسكون ثانيه على قاعدة المضارع منه ولابي

ذر

ذر هريقوا بفتح الها وسكون الرا وكسر البا
فعل امر من هراق يهريق على وزن دحرج
يدحرج والاصل اراق يريق على ما تقدم
في الحديث التاسع اي صبوا ما فيها واكسروا
بهمزة وصل قدورها مبالغة في الزجر وسقط
قوله واكسروا قدورها لابن عساكر والقدور
جمع قدر بالكسر والسكون مثل حمل وحمول
وهي آنية يطبخ فيها وهي مونثة ولهذا تدخل
الها في تصغيرها فيقال قديرة فقام رجل
من القوم فقال يا رسول الله نهريقها بضم النون
وفتح الها واسكانها والفتح افصح واشهر على
ما تقدم عن السبكي ما فيها ونغسلها استفهام
محذوف الاداة فقال النبي صلى الله عليه وسلم
او ذاك بسكون الواو اشارة الى التخيير بين الكسر
والغسل وغلظ اولا حسما للمادة فلما سألوا الحكم
وضع عنهم الاصر والامر بغسلها حكم بالتنجيس
فيستفاد منه تحريم اكلها وهو دال على تحريمها
لعينها لا لمعنى خارج قال ائمتنا النجاسة لغة كل مستقذر
وشرعا مستقذر يمنع صحة الصلاة حيث لا مرخص

وعرفها بعضهم بانها كل عين حرم تناولها على الاطلاق
في حالة الاختيار مع سهولة التمييز لا لحرمتها ولا
لاستقذارها ولا لضررها في بدن او عقل
فخرج بالاطلاق ما يباح قليله كبعض النباتات
السمية وبحالة الاختيار حالة الضرورة فيباح
فيها تناول الميتة وبسهولة التمييز دود الفاكهة
ونحوها فيباح تناولها معها وان سهل التمييز
خلافا لبعض المتاخرين نظرا الى ان شانها عسر التمييز
ولا ينجس فمه ولا يجب عليه غسله وبلا حرمتها
لحم الآدمي وبلا استقذارها ما حرم تناوله لاستقذاره
كمخاط ومني وبلا ضرر ما ضر العقل كالافيون والزعفران
او البدن كالسميات والتراب وسائر اجزاء الارض
الحديث الثامن عشر وبه قال البخاري
في كتاب الاضاحي باب ما يؤكل من لحوم الاضاحي
وما يتزود منها حدثنا ابو عاصم المتقدم واسمه
الضحاك ولقبه النبيل عن يزيد بن ابي عبيد بضم
العين عن سلمة بن الاكوع انه قال قال النبي
صلى الله عليه وسلم من ضحى منكم فلا يصبحن
بالصاد المهملة الساكنة والموحدة المكسورة بعد
ثلاثة

ثلاثة من الليالي من وقت التضحية وفي الكواكب
بعد ثالثة وفي بيته ولابي ذر وبقي في بيته
منه من الذي ضحى به شيء من لحمه فلما كان
العام المقبل قالوا يا رسول الله نفعل كما فعلنا
العام الماضي قال الكرماني وفي بعض النسخ عام
الماضي باضافة الموصوف الى صفته اي لا ندخر
كما لم ندخر في السنة الماضية من ترك الادخار
قال ابن المنير وكانهم فهموا ان النهي ذلك
العام كان على سبب خاص وهو الرأفة فاذا ورد
العام على سبب خاص حاك في النفس من عمومه
وخصوصه اشكال فلما كان مظنة الاختصاص
عاودوا السؤال فبين لهم صلى الله عليه وسلم
انه خاص بذلك السبب ويشبه ان يستدل
بهذا من يقول ان العام يضعف عمومه بالسبب
فلا يبقى على اصالته ولا ينتهي به الى التخصيص
الا ترى انهم لو اعتقدوا ابقاء العموم على اصالته
لما سالوا ولو اعتقدوا الخصوص ايضا لما سالوا
فسؤالهم يدل على انه ذو شانين وهذا اختيار
الامام الجويني قال صلى الله عليه وسلم كلوا

واطعموا بهمزة قطع مفتوحة وكسر العين المهملة وادخروا بالدال المهملة المشددة فان ذلك العام الواقع فيه النهي كان بالناس جهد بفتح الجيم اي مشقة نقال جهد عيشهم اي نكد واشتد فاردت ان تعينوا فيها الفقرا المشقة المفهومة من الجهد قال الكرماني فان قلت هل يجب الاكل من لحمها الظاهر الامر وهو كلوا قلت ظاهره حقيقة في الوجوب اذا لم تكن قرينة صارفة عنه وكان ثم قرينة دالة على انه لدفع الحرمة اي للاباحة ثم ان الاصوليين اختلفوا في الامر الوارد بعد الحظر اهو للوجوب ام للاباحة ولين سلمنا انه للوجوب حقيقة فالاجماع هاهنا مانع من الحمل عليها انتهي الحديث التاسع عشر وبه قال البخاري في الديات في باب اذا قتل نفسه خطا فلا دية له حدثنا المكي بن ابرهيم قال حدثنا يزيد بن ابي عبيد بضم العين مولى سلمة بن الاكوع عن سلمة بن الاكوع رضي الله عنه قال خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم الى خيبر وهي ولاية سعر وفة كما تقدم فقال رجل منهم هو أسيد بن حضير بمهملة

فنجمة

فنجمة على صيغة التصغير فيهما واسيد صحابي جليل انصاري اشهلي مات سنة عشرين اواحدي وعشرين اسمعنا بكسر الميم يا عامر هو ابن سنان عم سلمة بن الاكوع من هنيهاتك بضم الها وفتح النون وسكون التحتية بعدها الف فوقية فكاف واصله القطع المتفرقة والمراد اسمعنا من كلماتك او من اراجيزك ولابن عساكر وابي ذر عن الكشميهني من هنياتك بتحتية مشددة بدل الها الثانية تصغير هنا تك واحده هناه وقد تقلب اليا ها كما في الرواية الاولى فحدا عامر بهم اي ساقهم منشد اللاراجيز يقول اللهم لولا انت ما اهتدينا الى اخر الابيات التي ذكرها البخاري في اول غزوة خيبر يقال حدوت بالابل احدو ها حدوا احثثتها على السير بالحدا مثل غراب وهو الغنا لها بكسر الغين المعجمة والمد فقال النبي صلى الله عليه وسلم من السائق بالهمز قالوا هو عامر قال صلى الله عليه وسلم رحمه الله فقالوا يا رسول الله هلا امتعتنا به بهمزة مفتوحة وسكون الميم اي عيشتنا ببقائه قبل اسراع الموت

له لانه صلى الله عليه وسلم ما قال مثل ذلك لاحد ولا استغفر لانسان قط يخصه بالاستغفار عند القتال الا استشهد وفي غزوة خيبر قال رجل من القوم وجبت يا نبي الله لولا امتعتنا به ووقع في مسلم ان هذا الرجل هو عمر بن الخطاب فاصيب عامر صبيحة ليلته تلك وقد طوي في هذا الحديث ان ما اصابه حتى مات كان من قبل نفسه وذلك ان سيفه كان قصيرا فتناوله ليضرب به يهوديا فضربه فرجع ذبابه فاصاب ركبته وقد بين ذلك في الحديث الذي اورده في اول غزوة خيبر ولم يذكر في هذا الطريق كيفية قتله على عادته رحمه الله في ذكر الترجمة بالحكم ويكون قد اورد ما يدل على ذلك صريحا في مكان اخر حرصا على عدم التكرار بغير فايدة وليبعث الطالب على تتبع طرق الحديث والاستكثار منها ليتمكن من الاستنباط فقال القوم ومنهم اسيد بن حضير كما عند البخاري في الادب حبط عمله بكسر الموحدة اي بطل لانه قتل نفسه فلما رجعت وهم يتحدثون ان عامرا حبط عمله قال سلمة فجئت النبي صلى الله

عليه

عليه وسلم فقلت يا نبي الله ولابي ذر يا رسول الله فداك بفتح الفا ابي وامي يحتمل ان يكون فداك مبتدا خبره ابي وامي ويحتمل ان يكون منصوبا على المصدر وفتحته مقدرة على الالف المحذوفة قال في التقريب فداه يفديه فدى بالكسر وبفتح اعطاه فداه وفي الصحاح والمخصص الفدا اذا كسر يمد ويقصر واذا فتح فهو مقصور انتهى وفديته بابي وامي وفديته بمالي كاني اشتريته وخلصته به اذا لم يكن اسيرا فان كان اسيرا مملوكا قلت فاديته والمراد بالفدا هنا التعظيم لان الانسان لا يفدي الا من يعظمه فيبذل له نفسه انتهى زعموا ان عامرا حبط عمله فقال صلى الله عليه وسلم كذب من قالها اي كلمة حبط عمله ان له لاجرين اجر الجهد في الطاعة واجر الجهد في سبيل الله واللام في لاجرين للتاكيد اثنين تاكيد لاجرين انه لجاهد مرتكب للمشقة في الخير مجاهد في سبيل الله عز وجل قال في التقريب انه لجاهد مجاهد اي جاد مبالغ في سبيل الله كالرواية الاخرى مات جاهدا مجاهدا قال القاضي وفيه وجه اخر انه جمع بين اللفظين توكيدا قال ابن الانباري

العرب اذا بالغت في تعظيم شي اشتقت من لفظه
لفظا اخر على بنايه زيادة في التوكيد واعربوه
باعرابه كما يقولون جادٌ مجدٌ وليلٌ لايلٌ وشعرٌ
شاعرٌ وللمستملي الاول فعل والثاني جمع منصوب
قال القاضي والاول الصواب **وايُّ قتيل**
بفتح القاف وسكون الفوقية **يزيده عليه** اي
يزيد الاجر على اجره ولابي ذر عن الكشميهني
واي قتيل بكسر الفوقية وزيادة تحتية ساكنة
يزيد عليه باسقاط الهاء من يزيده وللاصيلي
واي قتيل يزيده وهذا الحديث حجة للجمهور
ان من قتل نفسه لا يجب فيه شي اذ لم ينقل
انه صلى الله عليه وسلم اوجب في هذه القصة
شيا قال الكرماني والظاهر ان قوله اي في الترجمة
فلا دية له لا وجه له وموضعه اللايق به
الترجمة السابقة اي اذا مات في الزحام فلا
دية له على المزاحمين لظهور ان قاتل نفسه لا دية
له ولعله من تصرفات النقلة عن نسخة الاصل
واخرجه في المغازي والادب والمظالم والذبايح
والدعوات واخرجه وابن ماجة **الحديث العشرون** مسلم

وبه

وبه قال البخاري في كتاب الديات ايضا باب
السن بالسن **حدثنا الانصاري** محمد بن عبد الله
ابن المثنى البصري **قال حدثنا حُميدٌ** الطويل
عن انس رضي الله عنه ان ابنة النَضْر بالنون
المفتوحة والضاد المعجمة الساكنة اسمها الرُبَيِّع
بضم الراء وفتح الموحدة وتشديد التحتية المكسورة
وهو اي النضر جد انس **لطَمَتْ جاريةً** وفي رواية
الفزاري المذكورة في سورة المايدة جارية من
الانصار وفي رواية معتمر عند ابي داود امراة
بدلَ جارية وفيه ان المراد بالجارية المراة الشابة
لا الامة الرقيقة **فكسَرَت ثنيتها فاتوا النبي
صلى الله عليه وسلم** يطلبون القصاص **فامر
بالقصاص** وهو محمول على ان الكسر كان منضبطا
وامكن القصاص بان يبرد بمنشار يقول اهل
الخبرة وهذا بخلاف غير السن من العظام لعدم
الوثوق بالمماثلة فيها قال الشافعي ولان دون
العظم حايلا من جلد ولحم وعصب يتعذر معه
المماثلة وهذا مذهب الشافعية والحنفية
وقال المالكية لا قود في العظام الا ما كان مخوفا

اوكان كالمامومة والمنقلة والهاشمة ففيها الدية
وهذا الحديث قد اخرجه هكذا في تفسير سورة
البقرة كما تقدم **الحديث الحادي**
والعشرون وبه قال البخاري في كتاب
الاحكام في باب من بايع مرتين **حدثنا ابو عاصم**
الضحاك بن مخلد ولقبه النبيل **عن يزيد بن ابي**
عُبيد بضم العين المهملة مولى سلمة **عن سلمة**
ابن الاكوع رضي الله عنه انه **قال بايعنا**
بسكون العين **النبيَّ صلى الله عليه وسلم**
بيعة الرضوان **تحت الشجرة** التي كانت
بالحُدَيبية ثم قطعها امير المومنين عمر بن
الخطاب رضي الله عنه **فقال** عليه السلام **لي**
يا سلمة الا بالتخفيف اداة عرض **تبايعُ قلت**
يا رسول الله قد بايعت في الزمن **الاول** بفتح
الهمزة وتشديد الواو **قال** عليه السلام **وفي**
الثاني اي وفي الزمن الثاني تبايع ايضا ولابي ذر
عن الكشميهني في الاولى اي في الساعة او الطائفة
قال وفي الثانية واراد كما قال الداودي ان يوكد
بيعة سلمة لعلمه شجاعته وعناه في الاسلام
وشهرته

وشهرته بالثبات فلذلك امره بتكرير المبايعة
ليكون له في ذلك فضيلة وهذا هو الحديث
الحادي عشر المتقدم من رواية المكي بن ابرهيم
عن يزيد عن ابي عبيد عن سلمة باتم من هذا السياق
الحديث الثاني والعشرون وبه قال
البخاري في كتاب التوحيد باب وكان عرشه على الما
وهو رب العرش العظيم **حدثنا خلاد بن يحيى**
بفتح الخا المعجمة وتشديد اللام ابو محمد السلمي
بضم السين وفتح اللام الكوفي ثم المكي صدوق
رُمي بالارجا وهو من كبار شيوخ البخاري
من الطبقة التاسعة مات بمصر سنة ثلاث
عشرة او سبع عشرة وما يتين قال **حدثنا**
عيسى بن طهمان بفتح الطا المهملة وسكون الها
الجشمي بضم الجيم وفتح المعجمة ابو بكر البصري نزيل
الكوفة من الطبقة الخامسة والمذكور في البخاري
بهذا السند هذا الحديث الواحد **قال سمعت**
انس بن مالك يقول نزلت اية الحجاب يا ايها
الذين امنوا لا تدخلوا بيوت النبي الاية **في زينب**
بنت جحش رضي الله عنها **واطعم** الناس **عليها** اي على

وليتها بوميذ خبزا ولحما كثيرا **وكانت تفخر**
على نسائه صلى الله عليه وسلم قال في التقريب
التفخر كالتفع اظهار المكارم ونشر المناقب
وفخرته افخره بالضم غلبته في المفاخرة **وكانت**
تقول ان الله عز وجل **انكحني** به صلى الله عليه
وسلم **في السما** حيث قال تعالى زوجناكها
وذات الله منزهة عن المكان والجهة والمراد بقولها
في السما الاشارة الى علو الذات والصفات
وليس ذلك باعتبار ان محله في السما تعالى الله
عن ذلك علوا كبيرا وعند ابن سعد عن انس قالت
زينب يا رسول الله لستُ كاحدٍ من نسائك
ليستْ منهن امراة الا زوّجها ابوها او اخوها
ومن حديث ام سلمة قالت زينب ما انا كاحد
من نسا النبي صلى الله عليه وسلم انهنّ زُوّجْنَ
بالمهور وزوجهن الابا وانا زوجني اللهُ رسولَه
وانزل في الكتاب وفي مرسل الشعبي مما
اخرجه الطبري وابو القاسم الطلحي في
كتاب الحجة والبيان قال كانت زينب تقول
للنبي صلى الله عليه وسلم انا اعظم نسائك
عليك

عليك حقا انا خيرهن منكحا واكرمهن سفيرا واقرب بلغ
رحما وجنيك الرحمن من فوق عرشه وكان جبريل
هو السفير بذلك وانا ابنة عمتك وليس لك
من نسائك قريبة غيري وهذا الحديث اخرجه
النسائي في عشرة النسا وفي النكاح والنعوت
وهو اخر ما وقع للبخاري من ثلاثياته فمجموعها
اثنان وعشرون حديثا منها احد عشر حديثا
باسناد واحد عن مكي بن ابرهيم وفي بعضها المكي
مصرفا عن يزيد بن ابي عبيد عن سلمة ومنها
ستة احاديث عن ابي عاصم الضحاك بن مخلد
عن يزيد عن ابي عبيد عن سلمة ومنها ثلاثة
احاديث عن محمد بن عبد الله الانصاري عن
حميد عن انس في قصة الربيع وهذه الثلاثة
في الحنفية حديث واحد ومنها حديث واحد
عن عصام بن خالد عن حريز بن عثمن عن عبد
الله بن بُسْر صاحب النبي صلى الله عليه وسلم
ومنها حديث واحد عن خلاد بن يحيي عن عيسى
ابن طهمان عن انس فالحاصل ان هذه الثلاثيا ت
وقع جلها عن سلمة بن الاكوع وهو سبعة عشر

حديثا واربعة عن انس وواحد عن عبد الله بن بسر
والله اعلم ثم رايت للعلامة المحقق الشمس
محمد البرماوي شارح صحيح البخاري ارجوزة
مع شرحها تتضمن حصر هذه الثلاثيات
في اثنين وعشرين حديثا وان مدارها على
خمسة اسانيد ونظمها مبينة فقال

من بعد حمد الله ذي الالا ۰ قال محمد هو البرماوي
روى البخاري ثلاثيات ۰ اثنين مع عشرين عن ثقات
في خمسة من الاسانيد لها ۰ فخذ تفصيلها منتبها
احدها المكي عن يزيد ۰ اعني بهذا ابن ابي عبيد
عن ابن الاكوع الصحابي سلمه ۰ في واحد وعشرة مسلمه
والثاني كالاول مع تبديل ۰ مكي المذكور بالنبيل
اعني ابا عاصم بن مخلد ۰ في ستة من الاسانيد اعدد
والثالث المروي عن محمد ۰ اي ابن عبد الله الانصاري اسند
ذا عن حميد الطويل عن انس ۰ ثلاثة بعدها من اقتبس
رابعها في واحد مروي ۰ عصام بن خالد الحمصي
عن ابن عثمن حريز حدثا ۰ عن ابن بسر الصحابي اثبتا
خامسها خلاد بن يحيى ۰ عيسى بن طهمان يليه وليا
عن انس بذا حديثا مفردا ۰ كالذي من قبله فاجتهدا

والحمد لله

والحمد لله على ما الهما ۰ له من التمام فيما نظما ۰

قال في الاسناد الثاني خمسة احاديث هي بعينها
في الاسناد الاول وفي الاسناد الثالث حديث
واحد في ثلاثة مواضع فيسقط بهذا الاعتبار
من العدة في الثلاثيات ستة ويصير بهذا الاعتبار
ستة عشر قال ولما اطلع على ذلك صاحبنا
الحافظ الاستاذ الشهاب احمد بن حجر العسقلاني
قال ينبغي ان يزاد في الابيات التنبيه على ذلك
ونظم بيتا احببت أن اذكره هنا تشرفا به
وتبركا بايراده وهو ۰

وهذه العدة بالمكرر ۰ تخلص في ست وعشر فاحصر ۰

واسناطه الثانيهما على حدثم اتبعه ست من شوال
على ان المعدود اذا حذف يكون كذلك او غير ذلك
والله اعلم وهذا ما تيسر جمعه في برهة يسيرة من
الزمان مع العجز الظاهر والله المستعان ان جعل الله
ذلك خالصا لوجهه الكريم بجاه نبيه الكريم عليه
افضل الصلاة واتم التسليم تحريرا في ١١ ربيع الاول
سنة ١٠٨١ ثم وقع بعض الحاقات واصلاحات
۰ في شهر صفر سنة ١٠٨٣ ختمت بخير ۰



انهيت المقابلة
كتبه ملخصه
احمد بن العجمي

